

ملتقى الأبحر

@ 295 @ فإن كان موسراً طو لب بدينه إن حالاً وأخذت قيمة الرهن فجعلت رهناً مكانه لو مؤجلاً وإن كان معسراً سعى المعتق في الأقل من قيمته ومن الدين ، ورجع به على سيده والمدبر وأم الولد في كل الدين بلا رجوع ، وإتلافه كإعتاقه موسراً وإن أتلّفه أجنبي